

دليل السياسات والاحراءات

لصندوق الاستثمار في جامعة المجمعة

سنة النشر ١٤٤٧ هـ

الإصدار الأول



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الصفحة	المحتوى
١	أولاً: المقدمة - ثانياً: تعريف صندوق الاستثمار - ثالثاً: نشأت صندوق الاستثمار
٢	رابعاً: الارتباط التنظيمي - خامساً: الرؤية - سادساً: الرسالة - سابعاً: القيم
٣	الهيكل التنظيمي
٤	ثامناً: المفاهيم والمصطلحات
٥	تاسعاً: المبادئ المرجعية للدليل - عاشرأ: السياسات العامة
٦	الحادي عشر: الضوابط المالية والمحاسبية - الثاني عشر: مجالات الاستثمار في صندوق الاستثمار بجامعة المجمعة - الاستثمار في مجال الاحتفالات والفندقة ويشمل: ١- فندق الجامعة
٧	٢- مشروع قاعة الاحتفالات والمؤتمرات - الاستثمار في مجال التعليم ويشمل: ١- مدارس رواد الجامعة - الاستثمار في مجال الرياضة والترفيه ويشمل: ١- النادي الرياضي
٨	الاستثمار في مجال الخدمات ويشمل: ١ - محطة الوقود ٢ - مشروع مطابخ الجامعة
٩	الاستثمار في مجال إنشاء الشركات ويشمل: ١- شركة هامات ٢- شركة ولاء للموارد البشرية
١٠	الثالث عشر: العمليات والإجراءات التنفيذية لصندوق الاستثمار ١- وصف السياسة (تحقيق كفاءة الإنفاق) - الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة
١١	٢- وصف السياسة (الإفصاح عن القوائم المالية والمشاريع الاستثمارية) - الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة
١٢	٣- وصف السياسة (تمكين الرقابة على المشاريع الاستثمارية) - الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة
١٣	٤- وصف السياسة (طرح الفرصة الاستثمارية) - الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة
١٤	٥- وصف السياسة (إعداد كراسة الشروط) - الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة
١٥	٦- وصف السياسة (تحديد سعر بيع الكراسة) - الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة
١٦	٧- وصف السياسة (فتح المظاريف) - الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة
١٧	٨- وصف السياسة (توقيع العقد) - الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة
١٨	٩- وصف السياسة (استلام وتسليم الموقع الاستثماري ومداد الرسوم) - الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة
١٩	١٠- وصف السياسة (القيمة الإيجارية للموقع الاستثماري) - الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة
٢٠	١١- وصف السياسة (مداد المبلغ المستحق على المستثمر) - الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة ١٢- وصف السياسة (تأخر السداد) - الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة
٢١	١٣- وصف السياسة (صرف المستحقات) - الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة
٢٢	١٤- وصف السياسة (توفر المشتريات) - الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة
٢٣	١٥- وصف السياسة (فقدان الشيك) - الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة
٢٤	الرابع عشر: فريق عمل إعداد دليل السياسات والإجراءات لصندوق الاستثمار

أولاً: المقدمة

يهدف هذا الدليل إلى توضيح الإجراءات والسياسات الخاصة بإدارة صندوق الاستثمار في جامعة المجمعة، بما يضمن تحقيق كفاءة التشغيل والحوكمة والامتثال للأنظمة والتعليمات ذات العلاقة، ويعزز من استثمار موارد الجامعة لتحقيق الاستدامة المالية.

ثانياً: صندوق الاستثمار

تعريف:

هو الذراع الاستثماري للجامعة، ويتمتع بشخصية اعتبارية ذات استقلال مالي وإداري وتنظيمي، ويهدف إلى تنمية إيرادات الجامعة وتعزيزها من خلال الاستثمار الأمثل لأصول الجامعة، عن طريق إنشاء المشاريع الاستثمارية النوعية لتحقيق أهداف الجامعة، وتلبية حاجات المجتمع المحلي.

ثالثاً: نشأة صندوق الاستثمار

تم إنشاء صندوق الاستثمار بقرار من معالي مدير الجامعة رقم (٤١٧) وتاريخ ٣/٢/١٤٣٤ هـ.

رابعاً: الارتباط التنظيمي
يرتبط بوكالة الجامعة للتنمية والاستثمار.

خامساً: الرؤية
التميز في استثمار موارد الجامعة وتطويرها.

سادساً: الرسالة
العمل على تحقيق أعلى معدل من العوائد الربحية التي تسهم في تطوير الجامعة وتحسين خدماتها المختلفة، من خلال التميز في استثمار موارد الجامعة وتطويرها.

سابعاً: القيم

- الأمانة: نؤمن بأن الأمانة في العمل ليست مجرد قيمة أخلاقية، بل هي أساس راسخ لنجاح الأفراد والمؤسسات.
- الابتكار: وذلك من خلال توليد أفكار جديدة ومفيدة، وتحويلها إلى حلول واقعية لمشكلات قائمة أو فرص مستقبلية.
- التطوير: نسعى للتحسين والتقدم للوصول إلى أعلى المستويات.
- التعاون: تعزيز العمل بروح الفريق الواحد.
- الشفافية: نلتزم بمستوى عالي من الشفافية والنزاهة.



ثامناً: المفاهيم والمصطلحات

- **الصندوق:** صندوق الاستثمار.
- **المدير:** مدير صندوق الاستثمار.
- **الاستثمارات:** جميع المشروعات الاستثمارية التي ينفذها أو يشرف عليها الصندوق.
- **الفرصة الاستثمارية:** يقصد بها الموارد المتاحة للاستثمار والتي يرغب صندوق الاستثمار الاستفادة منها من خلال طرحها للاستثمار لتحقيق العوائد المادية.
- **كراسة الشروط:** هي وثيقة تحتوي على كافة التفاصيل الفنية والإدارية والمالية والقانونية المتعلقة بمشروع أو فرصة استثمارية أو مناقصة، وتحدد ما هو مطلوب من المتقدمين، والمعايير التي سيتم التقييم بناءً عليها، والاشتراطات الواجب الالتزام بها.
- **القيمة الإيجارية:** يقصد بها المبلغ المالي الذي يدفع بشكل دوري (شهري أو سنوي) مقابل الانتفاع بعقار أو أصل معين (مثل محل، أرض، أو وحدة استثمارية)، دون تملكه.

تاسعاً: المبادئ المرجعية للدليل

- الالتزام بأنظمة وزارة التعليم واللوائح المالية للجامعات.
- نظام هيئة عقارات الدولة.
- اللائحة المنظمة للشؤون المالية في الجامعات (المعدلة).
- الدليل الإجرائي لطرح الفرص الاستثمارية في الجامعة.

عاشراً: السياسات العامة

- عدم الدخول في استثمارات عالية المخاطر.
- الشفافية في جميع العمليات الاستثمارية والتقارير.
- الالتماع لأي مشروع استثماري مع أهداف الجامعة ورسالتها وخططها الاستراتيجية.
- تحقيق كفاءة الإنفاق.

الحادي عشر: الضوابط المالية والمحاسبية

- الالتزام بالمعايير المحاسبية الحكومية.
- وجود حسابات مصرفية مستقلة للصندوق.
- التدقيق المحاسبي المنتظم.
- المراجعة الدورية للحسابات المالية.
- الرقابة المالية على المشروعات الاستثمارية.

الثاني عشر: مجالات الاستثمار في صندوق الاستثمار في جامعة المجمعة

- الاستثمار في مجال الاحتفالات والفندقة ويشمل:

١- فندق الجامعة:

يعد هذا المشروع أحد نشاطات الجامعة الاستثمارية التي تأتي في إطار التطور الكبير والنوعي الذي يشهده قطاع الاستثمار السياحي في كافة مناطق المملكة العربية السعودية، تماشياً مع ما توليه حكومة خادم الحرمين الشريفين من توفير كافة التسهيلات التي تلبي احتياجات ومتطلبات المواطنين بهذا القطاع الهام والحيوي.

٢ - مشروع قاعة الاحتفالات والمؤتمرات:
هي أحد فرص الاستثمار في الصندوق وهي عبارة عن قاعة مخصصة للمناسبات سواء الاحتفالات الخاصة أو العامة أو المؤتمرات أو الفعاليات، وذلك بإنشاء قاعة تنفذ فيها جميع المؤتمرات والاحتفالات واللقاءات الخاصة في الجامعة، أو المجتمع.

• الاستثمار في مجال التعليم ويشمل:

١ - مدارس رواد الجامعة:

هو مشروع تعليمي متكامل بقسميه (بنن - بنات)، يضم مسار للتعليم الأهلي ومسار بريطاني ومسار مصري، ورياض أطفال، تخدم مختلف المراحل الدراسية، ومجهز بأحدث التجهيزات والتقنيات التعليمية، بالإضافة إلى صالة رياضية وفق المواصفات الفنية.

• الاستثمار في مجال الرياضة والترفيه ويشمل:

١ - النادي الرياضي:

هو نادي رياضي متكامل الخدمات يقدم خدماته الرياضية المتنوعة للجنسين حيث يعمل على توفير خدمات رياضية وتدريبية بجودة عالية لمنسوبي الجامعة والمجتمع المحلي، بهدف الإسهام في تحقيق مستهدفات رؤية المملكة 2030 برفع معدل ممارسة الأنشطة الرياضية بين أبناء المجتمع. وكذلك الإسهام في زيادة الإيرادات الذاتية للجامعة، كما أن هذا النادي يعد نواة لتأسيس منطقة رياضية متكاملة في الجامعة.

• الاستثمار في مجال الخدمات ويشمل:

١ - محطة الوقود:

تم إنشاء محطة وقود بتصميم حديث متكامل بما تضمنه من مطاعم ومقاهي، ومكائن صرافة وغير ذلك من خدمات مرتبطة، وروعي في اختيار موقعها القرب من الكليات ومنطقة الخدمات والإسكان الطلابي وإسكان أعضاء هيئة التدريس، والطريق السريع.

٢ - مشروع مطابع الجامعة:

حيث تم تأسيس هذا المشروع ليكون رافدا أساسيا للاستثمار وتلبية لاحتياجات الجامعة والمجتمع المحلي ولتغطية جميع خدمات الطباعة المتكاملة، حيث تم تزويد المطابع بأحدث الماكينات من أعلى مستوى في الشرق الأوسط واستقطاب فنيين متخصصين في هذا المجال.

• الاستثمار في مجال إنشاء الشركات ويشمل:

١ - شركة هامات:

وهي شركة تجارية متعددة الخدمات تسعى لتقديم أفضل الخدمات وحلول الأعمال من خلال كفاءات وطنية مؤهلة ومدربة وحسب أفضل الممارسات العالمية المتبعة لتقديم خدمات متخصصة في مجالات متعددة تشمل التنمية الزراعية، الحلول التقنية، وإدارة الفعاليات.

٢ - شركة ولاء للموارد البشرية:

وهي شركة مختصة في تقديم خدمات الموارد البشرية وحلول القوى العاملة لقطاع الأعمال من خلال توفير حلول وبرامج شاملة ومتكاملة لتمكين تنمية القدرات البشرية لدى عملائها والمساهمة في تحقيق أهدافهم الاستراتيجية وتأمين المزايا التنافسية.

الثالث عشر: العمليات والإجراءات التنفيذية لصندوق الاستثمار

١ - وصف السياسة (تحقيق كفاءة الإنفاق)

يعمل صندوق الاستثمار في الجامعة على تحقيق كفاءة الإنفاق من خلال الاستثمار الأمثل لموارد الجامعة والاستفادة من كامل مواردها البشرية أو المادية أو موقعها الجغرافي بما يخدم مشروعاتها ويعزز إيراداتها، كما يتعاون الصندوق مع فريق رفع كفاءة الإنفاق في الجامعة لتنفيذ مبادرات لرفع كفاءة الإنفاق وفق خطط عمل مقترحة تغطي معظم جوانب الإنفاق في ميزانية المشروعات المنفذة.

الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة:

- إعداد خطة لتعزيز كفاءة الإنفاق بمشروعات صندوق الاستثمار.
- التوسع في المناطق التابعة للجامعة والتي يمكن الاستفادة منها في الجوانب الاستثمارية.
- التنسيق مع فريق كفاءة الإنفاق في الجامعة لتنفيذ ما ورد بالدليل الإرشادي لفرص رفع كفاءة الإنفاق بمؤسسات التعليم العالي.
- إعداد تقرير دوري حول جهود صندوق الاستثمار في الجامعة في تعزيز كفاءة الإنفاق في الجامعة.

٢- وصف السياسة (الإفصاح عن القوائم المالية والمشاريع الاستثمارية)

يقوم صندوق الاستثمار في الجامعة بالإفصاح عن قوائمه المالية وإتاحة المعلومات عن المشاريع الاستثمارية، ووضعها وسير إنجازها لجميع الراغبين بالاطلاع عليها. كما يصدر التقارير الدورية الخاصة بجودة مشروعاته وقيم مؤشرات الأداء المتعلقة بها.

الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة:

- الإعلان عن موعد بداية المشروع ووقت الانتهاء منه ورأس ماله والجهة المنفذة له.
- إعداد التقارير الدورية عن المشاريع الاستثمارية ومستوى سري العمل فيها.
- إصدار النشرات الإعلانية التي تظهر اليات إنجاز الأعمال في المشاريع ونسبة التقدم فيها.
- اعتماد الشفافية في بيان الوضع المالي للمشاريع والجهات التمويلية المشاركة فيها.
- الإفصاح عن القوائم المالية لصندوق الاستثمار ومشاريعه.

٣- وصف السياسة (تمكين الرقابة على المشاريع الاستثمارية)

يعمل صندوق الاستثمار في الجامعة على تمكين الرقابة على المشاريع الاستثمارية وذلك من خلال الاستعانة بمراقبين ماليين، والتعاون مع لجنة المراجعة والمراجعين الخارجيين وجميع الجهات الرقابية وتوفير البيانات المالية للجهات ذات العالقة.

الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة:

- توفير القوائم المالية للمشاريع الاستثمارية بشكل دائم وتحديثها باستمرار.
- تمكين المراقبين الماليين من أداء أعمالهم دون أي معوقات أو تأخر.
- مراجعة الوضع المالي للمشاريع الاستثمارية بشكل دائم لبيان مستوى الأمان أو الخطورة ورفع التوصيات بذلك.

٤ - وصف السياسة (طرح الفرصة الاستثمارية)
يقوم صندوق الاستثمار في الجامعة بإتاحة المعلومات عن المشاريع الاستثمارية، ووضعها وإجراءات التقديم عليها لجميع الراغبين بالاستثمار.

الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة:

- الإعلان عن المشاريع المطروحة للاستثمار من خلال المنصة الإلكترونية للفرص الاستثمارية في الجامعة.
- استكمال كراسات المواصفات الفنية واعتمادها فنياً وقانونياً.
- اعتماد الطرح من خلال لجنة الاستثمار في الجامعة.
- اعتماد الإجراءات المتبعة لفتح المظاريف وفحص العروض، واعتماد صاحب الصالحة.
- إتاحة الاستفسار والاعتراض من المتقدمين وفق ما تقتضي به الأنظمة المعتمدة.

٥ - وصف السياسة (إعداد كراسة الشروط)
يقوم صندوق الاستثمار بإعداد كراسة الشروط والمواصفات للفرص الاستثمارية.

الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة:

- يقوم صندوق الاستثمار بالتعاون مع الإدارة العامة للمرافق والإدارة العامة للمشروعات والتشغيل والصيانة بإعداد كراسة الشروط والمواصفات لكل موقع يراد طرحه بعد استكمال البيانات وأخذ الموافقة لعملية الطرح.
- ترسل مسودة الكراسة إلى الإدارة العامة للشؤون القانونية عن طريق صندوق الاستثمار للمراجعة والتأكد من مطابقتها وسلامة صياغتها القانونية.
- بعد الاعتماد من الشؤون القانونية يتم أخذ الموافقة من صاحب الصلاحية لطرح المنافسة.

٦- وصف السياسة (تحديد سعر بيع الكراسة)
يقوم صندوق الاستثمار بتحديد سعر بيع كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالفرصة الاستثمارية.

الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة:

- يتم تحديد قيمة شراء الكراسة ورقم الحساب الذي يتم من خلاله إيداع قيمة الكراسة.
- يتم تحديد مدة الإعلان وتاريخ إقفال المنافسة وتاريخ فتح المظاريف.
- يتم إرسال خطاب للإدارة العامة للمرافق موضحاً فيه تفاصيل المنافسة ومدتها وقيمة الكراسة ورقم الحساب الذي يتم إيداع قيمة الكراسة فيه قبل الإعلان بخمسة أيام عمل.

٧- وصف السياسة (فتح المظاريف)
فتح المظاريف وفحص العروض الخاصة بالفرصة الاستثمارية.

الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة:

- يتم فتح المظاريف من قبل أعضاء لجنة فتح المظاريف وبحضور مندوبي الجهات المتقدمة للفرصة الاستثمارية.
- يتم إعداد محضر يوضح فيه أسعار المتقدمين على الفرصة الاستثمارية.
- يتم فحص ومراجعة العروض ويؤخذ بالسعر الأعلى وفقاً لآلية الاستثمار الواردة في ضوابط التأجير والاستثمار في الجامعات.
- رفع التوصية وإرفاق المحضر واعتماده من صاحب الصلاحية.

٨ - وصف السياسة (توقيع العقد)
إعداد وتوقيع العقد الخاص بالفرصة الاستثمارية.

الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة:

- يتم إعداد العقد وتجهيزه وعرضه على الإدارة القانونية لمراجعته وإجازته قانونياً.
- مخاطبة المستثمر بالحضور أو تكليف من ينوبه وفقاً لتوكيل خطي موثق من الغرفة التجارية لتوقيع العقد.
- تتضمن تفاصيل المدة، ونسبة الجامعة في الاستثمار إن وجدت، والموقع والإحداثيات، ونوع الاستثمار والمساحة والشروط الخاصة والعامّة والخدمات الموفرة في الموقع وطرق توصيلها وطريقة سدادها.

٩- وصف السياسة (استلام وتسليم الموقع الاستثماري وسداد الرسوم)

استلام الموقع الاستثماري وتسليم الموقع وسداد الرسوم، وذلك من خلال قيام صندوق الاستثمار بالتنسيق مع الإدارة العامة للمشروعات والتشغيل والصيانة لتسليم الموقع، وكذلك التنسيق مع الإدارة العامة للمرافق بخصوص الخدمات.

الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة:

- يقوم المستثمر بإعداد شيك باسم صندوق الاستثمار بمبلغ إيجار الموقع الاستثماري أو تحويله عبر الحساب المعتمد.
- يقوم صندوق الاستثمار بالتنسيق مع الإدارة العامة للمشروعات والتشغيل والصيانة والإدارة العامة للمرافق بإعداد محضر تسليم الموقع.
- المواقع التي لا يوجد فيها خدمات (الكهرباء - الماء - الصرف - وخلافه) فإنه يتم التوصيل والتركيب على حساب المستثمر وفقاً للمواصفات المعتمدة وبإشراف من قبل الإدارة العامة للمشروعات والتشغيل والصيانة، وسداد الرسوم يتم للجهة المزودة للخدمة ويتم تضمين ذلك في العقد.

١٠- وصف السياسة (القيمة الإيجارية للموقع الاستثماري)
سداد مبلغ الحد الأدنى للقيمة الإيجارية للموقع الاستثماري.

الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة:

- يقوم صندوق الاستثمار بإعداد شيك بقيمة الحد الأدنى للقيمة الإيجارية للموقع الاستثماري وفقاً للمحضر المعد من قبل لجنة تقدير القيمة الإيجارية للأراضي المخصصة لمشاريع المنطقة الاستثمارية باسم وزارة المالية بشكل سنوي.
- يقوم صندوق الاستثمار بالمتابعة مع المستثمر للتقيد في الشروط والموصفات المطلوبة في العقد وكراسة الشروط خلال مدة العقد الموقعة مع المستثمر وفي حال وجود ملاحظات على المستثمر تم رصدها من الجهات ذات العلاقة بالجامعة يتم مخاطبة صندوق الاستثمار بذلك.

١١- وصف السياسة (سداد المبلغ المستحق على المستثمر)
سداد المبلغ المستحق على المستثمرين لصندوق الاستثمار.

الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة:

- يتم إصدار فاتورة سداد للمستثمر شاملاً ضريبة القيمة المضافة.
- يتم سداد ايجار السنة الأولى عند توقيع العقد، أما أجور السنوات التالية فيتم سدادها في بداية السنة التعاقدية.
- يقوم المستثمر بسداد المبلغ المستحق كاملاً شامل ضريبة القيمة المضافة بإيداعه في حساب صندوق الاستثمار سنوياً.

١٢- وصف السياسة (تأخر السداد)

تأخر المستثمر عن سداد المبلغ المستحق عليه لصندوق الاستثمار

الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة:

- اخطاره بخطاب خطي ويعطى مدة لا تتجاوز (١٠) أيام عمل للسداد.
- بعد انتهاء المدة المحددة واستمراره بعدم السداد يتم إيقاف المستثمر حتى يتم سداد المبلغ المستحق عليه كاملاً.
- في حالة السداد يتم إعادة عمل المستثمر.
- في حالة الاستمرار في عدم السداد يتم فسخ العقد وإحالة للجهات المختصة.

١٣- وصف السياسة (صرف المستحقات)
صرف أي دفعة من مستحقات الشركات أو المؤسسات المتعاقد معها الصندوق.

الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة:

- إرفاق أصل التعميد.
- إرفاق صورة العقد المبرم إن وجد.
- احضار افادة من صاحب الاختصاص بإنجاز العمل وعدم الممانعة من صرف تلك الدفعة (المستخلص).
- استلام الفاتورة من الشركة أو المؤسسة وأن تكون الفاتورة باسم صندوق الاستثمار ومختومة بختم الجهة ذات العلاقة.
- احضار مطالبة من الجهة ذات العلاقة بتسديد المبلغ المطلوب موضحا بها قيمة المبلغ.
- تقديم الشهادات النظامية المعمول بها في أنظمة المشتريات الحكومية.

١٤- وصف السياسة (توفر المشتريات)

طرق توفر المشتريات وتنفيذ الأعمال والخدمات التي يحتاجها الصندوق لمشاريع الصندوق.

الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة:

- المنافسة العامة (منصة فرص).
- المنافسة المحدودة (بطريقة الدعوات لثلاث جهات متخصصة أو أكثر).
- نظام الدعوات.
- الشراء المباشر.
- التعميد المباشر.
- التعاقد المباشر.

وتكون صلاحية التعميد لمدير الصندوق بما دون (١٠٠٠,٠٠٠) مليون ريال، وما كان في حدود (١٠٠٠,٠٠٠) مليون ريال أو زاد فيكون من صلاحية مجلس صندوق الاستثمار.

١٥- وصف السياسة (فقدان الشيك)
في حالة فقدان الشيك من قبل المستفيد لأي ظرف كان.

الإجراءات التفصيلية لتنفيذ السياسة:

- يتم اخطار البنك المسحوب عليه فوراً.
- يقوم البنك بإيقاف الشيك بناء على الطلب المقدم له.
- بعد ورود إخطار من البنك بإيقاف الشيك المفقود.
- يتم تحرير شيك جديد بدلاً من الشيك المفقود.

الرابع عشر: فريق عمل إعداد الدليل التنظيمي لصندوق الاستثمار

إعداد وتنسيق الأستاذ / خليل بن إبراهيم العطالله.
متابعة الأستاذ / سالم بن عبدالله شبيلي.
إشراف الدكتور/ صالح بن أميلح الرشيدى.